

: إذا أبرم عقد صوري فلدائني المتعاقدين وللخلف الخاص متى كانوا حسني النية ان يتمسكوا

- بالعقد الصوري فقط
- بالعقد الحقيقي (المستتر) فقط
- بأي من العقدين الصوري والمستتر
- لا يجوز لهم التمسك بأي من العقدين

: الشروع في جريمة الاحتيال

- . غير معاقب عليه
- . لا يعاقب عليه إلا إذا توافر ظرف مشدد
- . معاقب عليه بعقوبة جريمة الاحتيال
- . لا يتصور الشروع في جريمة الاحتيال

(_____): يتم الطعن بنتائج الانتخابات النيابية- وفقا للتعديلات الدستورية لعام 2011 - امام

- مجلس النواب
- محكمة التمييز
- محكمة الأستئناف التابع لها الدائرة الانتخابية للنائب المطعون بصحة نيابته
- محكمة البداية التابع لها الدائرة الانتخابية للنائب المطعون بصحة نيابته

Submit